

سنن البيهقي الكبرى

18005 - قال وحدثنا بعض أصحابنا عن ثور بن يزيد عن حكيم بن عمير أن عمر B هـ ٧ كتب إلى عمير بن سعد الأنصاري وإلى عماله أن لا يقيموا حداً على أحد من المسلمين في أرض الحرب حتى يخرجوا إلى أرض المصالحة قال الشافعي ما روي عن عمر بن الخطاب B هـ مستنكر وهو يعيب أن يحتج بحديث غير ثابت ويقول حدثنا شيخ ومن هذا الشيخ ويقول مكحول عن زيد بن ثابت ومكحول لم ير زيد بن ثابت قال الشافعي وقوله يلحق بالمشركون فإن لحق بهم فهو أشقى له ومن ترك الحد خوف أن يلحق المحدود ببلاد المشركين تركه في سواحل المسلمين ومسالحتهم التي تتصل ببلاد الحرب